

Distr.: General
5 August 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 (ب) من جدول الأعمال المؤقت *

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل

حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج

البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق

الإنسان والحريات الأساسية

الأشخاص المفقودون

تقرير الأمين العام

موجز

في هذا التقرير، يتناول الأمين العام التدابير المتخذة لتنفيذ قرار الجمعية العامة 220/77. ويتضمن التقرير تفاصيل عن الإطار القانوني والمؤسسي الدولي الواجب التطبيق، والتدابير التشريعية والوقائية المعتمدة للحيلولة دون اختفاء الأفراد، والتدابير الرامية إلى توضيح مصير المفقودين وأماكن وجودهم، وحالة الأطفال المفقودين، والتحقيقات والملاحقات الجنائية في حالات الأشخاص المفقودين، واستخراج رفات المفقودين وتحديد هوياتهم بوسائل الطب الشرعي، والمركز القانوني للمفقودين والدعم المقدم لأسرهم. ويُختتم التقرير بتوصيات للدول وأصحاب المصلحة الآخرين.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/79/150

300824 220824 24-14178 (A)



أولا - مقدمة

1 - طلبت الجمعية العامة، في قرارها 220/77، إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته المتصلة بالموضوع وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين تقريرا شاملا عن تنفيذ القرار، بما في ذلك تقديم توصيات عملية في هذا الشأن. ويغطي هذا التقرير، الذي أُعدّ وفقا لذلك القرار، الفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2024. والنُمت مساهمات من الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية⁽¹⁾.

2 - وفي القرار 220/77، ركزت الجمعية العامة في المقام الأول على مسألة الأشخاص المفقودين في سياق النزاعات المسلحة الدولية أو غير الدولية. ويختفي الأشخاص في العديد من الظروف الأخرى، مثل حالات العنف وانعدام الأمن والجريمة المنظمة والكوارث، ونتيجة للاختفاء القسري أو الهجرة. وعلى نحو ما أُكِّد عليه في المساهمات التي وردت لأغراض هذا التقرير وفي المصادر العامة التي استُعرضت، فإن طبيعة المبادرات المتخذة لمعالجة مسألة الأشخاص المفقودين لا يحددها بالضرورة سبب اختفائهم أو الظروف التي اختفوا فيها، بل تحددها الحاجة إلى معالجة مسألة عدم معرفة الأماكن التي يوجدون فيها. ويتضمن هذا التقرير المعلومات التي وردت فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى معالجة مسألة الأشخاص المفقودين في سياقات أخرى غير النزاعات المسلحة، بقدر ما تكون تلك المعلومات ذات صلة بمسألة الأشخاص المفقودين في سياقات النزاعات المسلحة.

ثانيا - الأطر القانونية والمؤسسية الدولية

3 - في تقارير سابقة عن الأشخاص المفقودين، حدّد الأمين العام الإطار القانوني الدولي الواجب التطبيق على مسألة الأشخاص المفقودين، بالاستناد إلى أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق⁽²⁾. ويشمل الإطار الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، التي بلغ عدد الدول الأطراف فيها 75 دولة في 30 حزيران/يونيه 2024. ومنذ صدور التقرير السابق، انضمت إلى الاتفاقية تايلند وجمهورية كوريا وجنوب أفريقيا وفنلندا وكابو فيردي وكوت ديفوار وملايف، في حين أصدرت كولومبيا وكسمبرغ إعلانين تعترفان فيهما باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بالنظر في الشكاوى الفردية. واعترفت لكسمبرغ أيضا باختصاص اللجنة بالنظر في البلاغات المتبادلة بين الدول.

4 - وفي القرار 249/77، أحاطت الجمعية العامة علما مرة أخرى بمشاريع المواد المتعلقة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها التي قدمتها لجنة القانون الدولي وقررت أن تواصل اللجنة السادسة، في الدورة

(1) وردت مساهمات من أذربيجان والأرجنتين وأرمينيا وإسبانيا وإكوادور وأوروغواي وإيطاليا والبرازيل والجبل الأسود والجمهورية الدومينيكية والسلطادور وسويسرا وصربيا والعراق وقبرص وكرواتيا وكندا وكولومبيا والكويت ولبنان وليتوانيا والمكسيك وموزامبيق، وكذلك من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومجلس أوروبا، ورابطة إعادة إدماج القرم، وشبكة رصد العنف الذي يقع على الحدود، ولجنة حقوق الإنسان في مكسيكو سيتي، ومنظمة البيانات المدنية في المكسيك (Data Cívica Mexico)، ومكتب أمين المظالم في إكوادور، ومركز زمينا لحقوق الإنسان (ZMINA)، ومبادرة "مفقود" وحملة "وديثوم وين"، ومنظمة لجنة هلسنكي النرويجية، ومعهد "Swisspeace"، وميثاق الحقيقة والعدالة.

(2) A/67/267، الفقرات 4-7، و A/69/293، الفقرات 4-6، و A/71/299، الفقرة 3، و A/73/385، الفقرة 3، و A/75/306، الفقرة 3، و A/77/245، الفقرة 3.

التاسعة والسبعين للجمعية العامة، دراسة مشاريع المواد وتوصية لجنة القانون الدولي وأن تتخذ قراراً في هذا الشأن⁽³⁾. ويشمل تعريف الجرائم ضد الإنسانية الوارد في مشاريع المواد تلك الاختفاء القسري للأشخاص⁽⁴⁾ باعتباره فعلاً من الأفعال التي تشكل جرائم ضد الإنسانية متى ارتُكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي سكان مدنيين، وعن علم بالهجوم⁽⁵⁾.

5 - وفي الدورة الثالثة والسبعين للجنة القانون الدولي المعقودة في عام 2022، اعتمدت اللجنة في القراءة الأولى مشاريع المواد المتعلقة بحصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية⁽⁶⁾. وينص مشروع المادة 7 على أن الحصانة الموضوعية من ممارسة الولاية القضائية الجنائية الأجنبية لا تنطبق على جرائم بعينها من ضمن جرائم القانون الدولي، منها الجرائم ضد الإنسانية والاختفاء القسري.

6 - وفي عام 2022، نشر الأمين العام تقريراً عن المفقودين في الجمهورية العربية السورية⁽⁷⁾، عملاً بقرار الجمعية العامة 228/76. وفي التقرير، سلط الأمين العام الضوء على الممارسات الجيدة والثغرات والتحديات المتعلقة بتوضيح مصير الأشخاص المفقودين في البلد وأماكن وجودهم، بما في ذلك تحديد هويات أصحاب الرفات البشرية، ودعم الضحايا والناجين وأسرهم. وفي ضوء ما يُبذل حالياً من جهود، حدد الأمين العام مجموعة من الحلول المترابطة التي توفر مجتمعةً إطاراً متماسكاً سواء لمعالجة الثغرات والتحديات القائمة أو لتحسين سبل معالجة مسألة الأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية وتقديم الدعم للأسر. وتكراراً لتوصيات سابقة، من بينها توصيات لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية ورابطات الأسر السورية، أوصى الأمين العام بالنظر في إنشاء هيئة دولية جديدة، عن طريق الجمعية العامة. وفي القرار 301/77، قررت الجمعية العامة أن تنشئ، تحت رعاية الأمم المتحدة، المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية، لتوضيح مصير جميع المفقودين في البلد وأماكن وجودهم، وتقديم الدعم الكافي للضحايا والناجين وأسر المفقودين، بالتعاون الوثيق والتكامل مع جميع الجهات الفاعلة المعنية. وأهابت الجمعية العامة بجميع الدول وكذلك جميع أطراف النزاع في الجمهورية العربية السورية إلى التعاون الكامل مع المؤسسة المستقلة، طبقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، وطلبت إلى منظومة الأمم المتحدة ككل أن تتعاون تعاوناً تاماً مع المؤسسة المستقلة⁽⁸⁾.

7 - وعملاً بقرار الجمعية العامة 301/77، قام الأمين العام، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) وبالتشاور مع جميع الجهات الفاعلة المعنية الدولية والسورية بما يشمل الضحايا والناجين والأسر، بوضع اختصاصات المؤسسة المستقلة (المرفقة بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار 301/77)⁽⁹⁾. وفي هذه العملية التشاورية التي قادتها المفوضية، جرت أيضاً مناقشة بشأن الكيفية التي يمكن بها ضمان تمثيل الضحايا ومشاركتهم بصورة كاملة ومجدية في تصميم المؤسسة المستقلة وعملها. واتخذت المفوضية الترتيبات اللازمة لإنشاء المؤسسة التي بدأت عملياتها في نيسان/أبريل 2024.

(3) قرار الجمعية العامة 249/77، الفقرتان 2 و 7.

(4) للاطلاع على أوجه الاختلاف في التعريف بالمقارنة بصكوك حقوق الإنسان، انظر A/74/10، الفقرات 44-46.

(5) A/74/10، الفقرة 44، مشروع المادة 2 (1) (ط).

(6) A/77/10.

(7) A/76/890.

(8) قرار الجمعية العامة 301/77، الفقرتان 2 و 9.

(9) A/78/627، المرفق الأول.

8 - وواصل مجلس حقوق الإنسان معالجة مسألة حالات الاختفاء القسري، ومدد ولاية الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي لفترة ثلاث سنوات أخرى⁽¹⁰⁾. وأنشأ المجلس أيضاً أو مدّد ولايات عدة آليات من آليات التحقيق الخاصة ببلدان محددة التي ما فتئت تعالج الشواغل المتعلقة بحالات الاختفاء، مثل تلك المتعلقة بإثيوبيا (حتى تشرين الأول/أكتوبر 2023)، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والجمهورية العربية السورية، وجنوب السودان، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وليبيا (حتى نيسان/أبريل 2023)، ونيكاراغوا⁽¹¹⁾.

9 - وواصل الأمين العام تناول مسألة المفقودين في تقريره عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة وأوصى بجملة أمور منها أن تقوم الدول والجماعات المسلحة غير التابعة للدول، حسب الاقتضاء، بوضع أطر قانونية وسياساتية ومؤسسية تراعي الأشخاص المشمولين بالحماية المحتجزين لديها، وكفالة الفعالية في البحث عن الأشخاص المفقودين وتحديد هويتهم وإدارة شؤون المتوفين على النحو السليم⁽¹²⁾.

10 - وفي غضون الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمدت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري ملاحظات ختامية بخصوص 14 دولة طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري⁽¹³⁾. وأصدرت اللجنة أيضاً تقريراً عن زيارتها إلى العراق⁽¹⁴⁾. واعتمدت اللجنة تعليقها العام رقم 1 (2023) بشأن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة، بما في ذلك الهجرة بسبب النزاعات المسلحة الدولية أو غير الدولية⁽¹⁵⁾، وبياناً بشأن الجهات غير الحكومية في سياق الاتفاقية⁽¹⁶⁾. ونشرت مفوضية حقوق الإنسان دليلاً عملياً بشأن الانضمام إلى الاتفاقية⁽¹⁷⁾ وصحيفة وقائع منقحة بشأن حالات الاختفاء القسري⁽¹⁸⁾.

11 - ونشرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عدة وثائق إرشادية تتعلق بالأشخاص المفقودين، منها "مذكرات توجيهية بشأن الآليات الوطنية المعنية بالأشخاص المفقودين"⁽¹⁹⁾، و "عملية تحديد هوية الأشخاص بالاستعانة بالعلوم الطبية والتقنية الشرعية: نهج متكامل"⁽²⁰⁾، وصحيفة وقائع قانونية محدثة عن المفقودين وعائلاتهم⁽²¹⁾.

(10) قرار مجلس حقوق الإنسان 14/54، الفقرة 8.

(11) انظر: <https://www.ohchr.org/ar/hr-bodies/hrc/list-hrc-mandat>.

(12) S/2023/345، الفقرة 90 (د).

(13) CED/C/CZE/CO/1، و CED/C/MLI/CO/1، و CED/C/URY/OAI/1، و CED/C/CRI/CO/1، و CED/C/ZMB/COAR/1، و CED/C/ARG/OAI/1، و CED/C/DEU/OAI/1، و CED/C/MRT/CO/1، و CED/C/NGA/CO/1، و CED/C/MEX/OAI/2، و CED/C/NLD/OAI/1، و CED/C/KHM/CO/1، و CED/C/BFA/OAI/1، و CED/C/HND/OAI/1.

(14) CED/C/IRQ/VR/1 (Findings) و CED/C/IRQ/VR/1 (Recommendations).

(15) CED/C/GC/1.

(16) CED/C/10.

(17) متاح على الرابط التالي: www.ohchr.org/sites/default/files/2023-09/Becoming-a-Party-Practical-Guide.pdf.

(18) متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/publications/Fact-sheet6-Rev4.pdf.

(19) متاحة على الرابط التالي: <https://shop.icrc.org/national-mechanisms-for-missing-persons-a-toolbox-pdf-ar.html>.

(20) متاحة على الرابط التالي: <https://shop.icrc.org/the-forensic-human-identification-process-an-integrated-approach-pdf-en.html>.

(21) متاحة على الرابط التالي: www.icrc.org/en/document/legal-fact-sheet-missing-persons-and-their-families-updated.

12 - وعلى صعيد التطورات الإقليمية، اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في عام 2022 قراراً بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، حثت فيه الدول على أن تتخذ تدابير لتحقيق أمور منها منع حالات اختفاء جميع الأشخاص والتحقيق فيها وتحديد أماكن وجود الأشخاص المفقودين ومصيرهم بهدف توفير استجابة سريعة لأفراد أسرهم⁽²²⁾. وقامت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بالاشتراك مع اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، بدعوة الدول إلى اعتماد تدابير لمنع المخاطر والآثار السلبية التي يواجهها أقارب الأشخاص المختفين والاستجابة لها من منظور جنساني⁽²³⁾. وفي عام 2023، اعترفت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بدور المرأة القيادي في مجالي البحث عن الأشخاص المفقودين والدفاع عن حقوق الإنسان في حالات الاختفاء القسري وغير الطوعي للأشخاص، وسلطت الضوء على هذا الدور⁽²⁴⁾.

ثالثاً - التدابير المتخذة للحيلولة دون اختفاء الأشخاص

13 - في القرار 220/77، أهابت الجمعية العامة بالدول الأطراف في النزاعات المسلحة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون اختفاء الأشخاص في سياق النزاعات المسلحة. ويشكل وضع وتنفيذ التدابير بصورة استباقية، بما في ذلك في أوقات السلام، أمراً أساسياً لتحقيق فعاليتها.

ألف - سن التشريعات الوطنية

14 - يسهم اعتماد أطر قانونية محلية تتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في منع حالات الاختفاء. ويسهم أيضاً في التحقق من مصير المفقودين، وكفالة جمع المعلومات وحمايتها وحسن إدارتها على نحو شامل، وتوفير الدعم المناسب لأسر الضحايا.

15 - وقد قدمت هيئات معاهدات حقوق الإنسان توصيات لوضع أطر قانونية محلية، بما في ذلك بشأن تجريم الاختفاء القسري، مع فرض عقوبات تتناسب مع خطورة الجريمة⁽²⁵⁾، ولكفالة ألا تؤدي الأحكام المتعلقة بالعفو أو التقادم إلى تشجيع الإفلات من العقاب في حالات الاختفاء القسري⁽²⁶⁾.

16 - وواصلت الدول اعتماد تشريعات تتعلق بالأشخاص المفقودين وأسره. فعلى سبيل المثال، سنّت كولومبيا في أيلول/سبتمبر 2023 قانوناً ينص على إنشاء آلية إنذار وعلى تدابير أخرى للحماية والحماية والجبر لصالح ضحايا الاختفاء من الأطفال والشباب والمراهقين والنساء⁽²⁷⁾. وفي تايلند، بدأ نفاذ القانون المتعلق بمنع التعذيب والاختفاء القسري وقمعهما في شباط/فبراير 2023.

(22) منظمة الدول الأمريكية، الوثيقة AG/RES.2991 (LII-O/22).

(23) انظر: www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=en/iachr/media_center/preleases/2022/191.asp.

(24) انظر: www.oas.org/en/IACHR/jsForm/?File=en/iachr/media_center/PReleases/2023/038.asp.

(25) على سبيل المثال، CED/C/ZMB/COAR/1، الفقرة 12، و CED/C/CZE/CO/1، الفقرة 18، و CED/C/MRT/CO/1، الفقرة 18، و CCPR/C/VEN/CO/5، الفقرة 24 (أ).

(26) على سبيل المثال، CAT/C/ESP/CO/7، الفقرة 36، و CED/C/MLI/CO/1، الفقرتان 19 و 25، و CED/C/IRQ/VR/1 (Recommendations)، الفقرة 30.

(27) كولومبيا، القانون رقم 2326 لعام 2023.

باء - التدابير الوقائية الأخرى

17 - بالإضافة إلى التشريعات، يمكن للدول أن تعتمد مجموعة من التدابير الأخرى الرامية إلى الحيلولة دون اختفاء الأشخاص. وقد قدمت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان توصيات إلى الدول بشأن إنشاء سجلات مركزية للأشخاص المحرومين من حريتهم لكفالة الاحتفاظ بسجلات دقيقة، بما في ذلك فيما يتعلق بعمليات النقل، باعتبار ذلك ضماناً مهمة للحيلولة دون حدوث الاختفاء القسري⁽²⁸⁾.

18 - وفي القرار 217/78، واصلت الجمعية العامة الإهابة بالدول أن تتعاون على الصعيد الدولي لإنقاذ الأرواح ومنع الوفيات والإصابات في صفوف المهاجرين من خلال عمليات البحث والإنقاذ الفردية أو المشتركة، وجمع وتبادل المعلومات ذات الصلة بشكل موحد. وفي تقرير الأمين العام لعام 2023 عن حقوق الإنسان الواجبة للمهاجرين، حث الأمين العام الدول على تحمل المسؤولية الفردية والجماعية عن إنقاذ الأرواح ومنع وفيات المهاجرين واختفائهم. وأهاب بالدول أن تضمن امتثال جميع عمليات العودة، بما في ذلك في سياق إعادة التوطين، امتثالاً تاماً للالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان⁽²⁹⁾. وفي التعليق العام رقم 1 (2023) الصادر عن اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، ناشدت اللجنة الدول الأطراف أن تتخذ تدابير عاجلة لمنع هذه الظاهرة والتصدي لها، وتناولت بالبحث تدابير وقائية من قبيل حظر الاحتجاز السري للمهاجرين، وجمع البيانات، واعتماد سياسات غير قائمة على التجريم، واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، وحظر عمليات الصدّ أو أي شكل من أشكال الطرد الجماعي لا يسمح بإجراء تقييم لكل حالة على حدة⁽³⁰⁾.

19 - وقدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقريراً عن عمل المكتب المعني بالنزاع المسلح الدولي بين أوكرانيا والاتحاد الروسي التابع لوكالاتها المركزية للبحث عن المفقودين، الذي يحيل إلى الطرف المعني بالمعلومات المتعلقة بالأشخاص المشمولين بالحماية الواردة من مكاتب الاستعلام الوطنية التابعة لكل طرف، لكي يحيلها بعد ذلك إلى الأسر. وفي الفترة من آذار/مارس 2022 إلى نيسان/أبريل 2024، قدم المكتب أيضاً أخباراً تتعلق بمصير ما يقرب من 8 700 شخص من المشمولين بالحماية إلى أقاربهم. ويساعد حصر الأشخاص المشمولين بالحماية على الحيلولة دون اختفاء الأشخاص. ووفقاً لسجلات المكتب، كان 26 900 شخص على الأقل لا يزالون مفقودين حتى نيسان/أبريل 2024.

20 - وفي بيان مشترك قُدم إلى مجلس الأمن في عام 2024، سلط التحالف العالمي من أجل المفقودين الضوء على أهمية المعاملة الكريمة للموتى للمساعدة في منع اختفاء الأشخاص⁽³¹⁾. ويضم التحالف العالمي الآن 13 عضواً هم: أذربيجان والأرجنتين وإستونيا وبيرو وجمهورية كوريا وسويسرا وغامبيا وكرواتيا وكولومبيا والكويت والمكسيك والنرويج ونيجيريا.

21 - وذكر مكتب المفتش العام لكولومبيا أن 59 مهاجراً اختفوا في البحر في الفترة ما بين آب/أغسطس وكانون الأول/ديسمبر 2022، ودعا مؤسسات الدولة والشركات الخاصة إلى تكثيف الجهود لمنع الأعمال

(28) (CED/C/IRQ/VR/1 (Recommendations)، الفقرتان 67 و 68، و A/HRC/54/22/Add.2، الفقرة 76 (ز ز)، و CAT/C/PSE/CO/1، الفقرة 21 (ب)، و CCPR/C/COL/CO/8، الفقرة 23، و CED/C/MRT/CO/1، الفقرة 42 (د) و (ه).

(29) A/HRC/54/81، الفقرتان 83 (ي) و (ك).

(30) CED/C/GC/1، الفقرات 12 و 16-36.

(31) انظر: <https://missingpersons.icrc.org/node/1610>.

التي يقوم بها المهربون⁽³²⁾. وأفادت المكسيك بأن آلية حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين الخاصة بها يمكن أن تؤدي دوراً في منع حالات الاختفاء وأنها أحصت 265 2 مستفيداً حتى كانون الأول/ديسمبر 2023. وكانت هناك عملية جارية لتعزيز الآلية تشمل الحكومة والمجتمع المدني⁽³³⁾. وأفادت إسبانيا بأن خططها الاستراتيجية المتعلقة بالأشخاص المفقودين للفترة 2022-2024 تضمنت تدابير وقائية من قبيل تحديث البروتوكولات الخاصة بقوات الأمن وتنفيذ حملات توعية وتعزيز التعاون مع كيانات القطاعين العام والخاص.

رابعاً - التدابير الرامية إلى توضيح مصير المفقودين وأماكن وجودهم

22 - في القرار 220/77، أكدت الجمعية العامة من جديد حق الأسر في معرفة مصير أقاربهم الاعتباريين في عداد المفقودين في سياق النزاعات المسلحة. وأهابت بالدول الأطراف في النزاعات المسلحة أن تتخذ، في الوقت المناسب، جميع التدابير اللازمة لتحديد هويات الأشخاص الاعتباريين في عداد المفقودين في سياق النزاعات المسلحة ومعرفة مصيرهم، دون أي تمييز مجحف، وأن تعمل، قدر الإمكان، على تزويد أفراد أسرهم من خلال القنوات المناسبة بكل ما لديها من معلومات عن مصيرهم، بما في ذلك أماكن وجودهم أو ظروف وأسباب الوفاة إذا كانوا قد لقوا حتفهم.

23 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أكدت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة من جديد أن جميع الكيانات المسؤولة عن البحث عن النساء ضحايا الاختفاء القسري ملزمة بإجراء أعمال البحث من منظور جنساني⁽³⁴⁾. وأصدرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان توصيات بشأن توفير التدريب لقوات الأمن وأجهزة الاستخبارات المدنية والعسكرية في مجال التحقيق في حالات الاختفاء القسري وتسويتها، وتزويد الضحايا بمعلومات تتعلق بالتحقيقات⁽³⁵⁾. وقدمت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري توصيات لوضع استراتيجية شاملة للبحث والتحقيق في حالات الاختفاء، ودُكرت بأن الالتزام بالبحث عن شخص وتحديد مكانه يبدأ حالما يتناهى إلى علم السلطات المختصة، بأي وسيلة كانت، بأن شخصاً ما وقع ضحية اختفاء قسري أو تحوّل على دلائل تشير إلى ذلك⁽³⁶⁾.

24 - وفي تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بشأن التكنولوجيات الجديدة وحالات الاختفاء القسري⁽³⁷⁾ الذي قدمه إلى مجلس حقوق الإنسان، تناول الفريق بالبحث الكيفية التي استُخدمت بها التكنولوجيات الجديدة ضد أقارب الأشخاص المختفين وممثليهم والمدافعين عن حقوق الإنسان. وتناول الفريق بالبحث أيضاً الاستخدامات الإيجابية الممكنة للتكنولوجيات الجديدة في تيسير البحث عن الأشخاص المختفين، وكذلك في الحصول على أدلة على ارتكاب الاختفاء القسري وتأمينها، وقدم عدة توصيات في هذا الصدد.

(32) انظر: www.procuraduria.gov.co/Pages/alerta-procuraduria-10-meses-han-desaparecido-59-migrantes-irregulares-archipielago-san-andres.aspx

(33) انظر: www.gob.mx/defensorasyperiodistas/documentos/el-mecanismo-de-proteccion-federal-avanza-en-el-cumplimiento-de-recomendaciones-realizadas-por-onu-dh

(34) CEDAW/C/83/D/153/2020، الفقرة 7-9؛ وانظر أيضاً الفقرتين 9 (أ) و 3 (ب) و 3.

(35) على سبيل المثال، CCPR/C/VEN/CO/5، الفقرتان 24 (ج) و (هـ)، و CCPR/C/EGY/CO/5، الفقرة 26 (أ).

(36) على سبيل المثال، CED/C/IRQ/VR/1، الفقرات 11-14، و CED/C/MRT/CO/1، الفقرتان 53 و 54.

(37) A/HRC/54/22/Add.5.

25 - وفي تقرير مقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، أوصى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بأن تضمن الدول استخدام سجلات الضحايا لدعم تحديد هوية الأشخاص المفقودين⁽³⁸⁾.

ألف - اقتفاء أثر المفقودين واستعادة الروابط العائلية

26 - واصلت شبكة الروابط العائلية، التي تنسقها الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين التابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر والتي تضم الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر ووفود اللجنة الدولية للصليب الأحمر في جميع أنحاء العالم، دعم السلطات بشأن مسألة المنفصلين عن ذويهم والمفقودين والمتوفين وتوفير المساعدة إلى أسرهم. وواصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الاضطلاع بأنشطتها المتعلقة باقتفاء أثر المفقودين وأبقت على الحوار مع السلطات المعنية والجماعات المسلحة. وفي عامي 2022 و 2023، وزعت اللجنة أكثر من 223 000 رسالة من رسائل الصليب الأحمر ويسرت الاتصال بالعائلات في أكثر من 3,9 ملايين حالة. وفي عامي 2022 و 2023، أتاحت اللجنة لم شمل الأسر في 1 773 حالة، منها 1 720 حالة تتعلق بقاصرين، في 59 بلدا.

27 - وفي كانون الثاني/يناير 2024، وقعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة اتفاقا إطاريا عالميا لتبادل البيانات، من بين أهدافه تيسير الأنشطة المتعلقة باستعادة الروابط العائلية وتوضيح مصير المفقودين. ووقعت اللجنة اتفاقا إطاريا مماثلا مع برنامج الأغذية العالمي في آذار/مارس 2023.

28 - وأفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأن تصعيد الأعمال العدائية في كاراباخ في أيلول/سبتمبر 2023 مرّق الروابط العائلية وأسفر عن زيادة في عدد المفقودين. وفي كانون الأول/ديسمبر 2023، قدرت اللجنة أن عدد الأشخاص المفقودين بسبب النزاع المسلح منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي بلغ نحو 5 000 شخص، بما يشمل المفقودين بسبب التصعيد الذي حدث في عام 2020 وذلك الذي حدث في عام 2023 (يشمل التصعيد الثاني ضحايا انفجار الوقود الذي وقع في أيلول/سبتمبر 2023). وأسهم قيام السلطات بنقل الجرحى والمرضى والقتلى في الوقت المناسب، وكذلك قيام اللجنة باستعادة الروابط العائلية في الوقت المناسب، في تقليص عدد الأشخاص المفقودين وتلبية احتياجات أسرهم.

29 - وفي تموز/يوليه 2022، بدأت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مصر تنفيذ عملية لتوضيح مصير المفقودين وأماكن وجودهم من خلال آليات مُحسّنة للبحث ونُهج مُعزّزة عابرة للحدود وعبر إقليمية. وانصب تركيزها على المهاجرين الذين فروا من بلدهم الأصلي بسبب النزاعات المسلحة أو غيرها من حالات العنف في أفريقيا والشرق الأوسط وفقدوا الاتصال بأقاربهم سواء في بلدهم الأصلي أو في الطريق إلى مصر أو داخل مصر أو على طول خط سيرهم باتجاه أوروبا. ونتيجة لذلك، تسنى في الفترة ما بين تموز/يوليه 2022 و 21 شباط/فبراير 2024 العثور على ما مجموعه 241 مفقوداً من ست جنسيات مختلفة في 17 بلداً واستُعيد الاتصال بهم. وجرى لم شمل حوالي 33 شخصا مع أفراد أسرهم في القاهرة.

30 - وأسفر التصعيد في الأعمال العدائية في غزة وإسرائيل عن اختفاء أعداد كبيرة من الأشخاص. ففي الفترة بين 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 و 7 أيار/مايو 2024، سجلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أكثر من 8 000 شخص أصبح مصيرهم مجهولا في مختلف أنحاء إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة. وسيكون من اللازم استعادة الآلاف من الرفات البشرية في غزة وتحديد هويات أصحابها وإعادتها إلى أسرهم.

(38) A/HRC/53/48، الفقرة 85 (ه).

31 - وفي البرازيل، أصدرت وزارة العدل والأمن العام، في كانون الأول/ديسمبر 2023، مبادئ توجيهية عامة وطنية بشأن عمليات البحث التي تنفذها الشرطة. وأفادت البرازيل أيضا بأن سجلا وطنيا للأشخاص المفقودين يجري إعداده منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

32 - وفي عام 2023، أطلقت شيلي خطة وطنية لتحديد أماكن الأشخاص الذين اختفوا في حقبة الديكتاتورية وتحديد هوياتهم⁽³⁹⁾. وأفادت كرواتيا بأنها قامت، بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر واللجنة الدولية لشؤون المفقودين، بتسوية العديد من حالات الأشخاص المفقودين وأن البحث كان مستمرا، حتى 8 آذار/مارس 2024، عن الحالات المتبقية البالغ عددها 1 797 حالة. وأفادت صربيا بأن الاستراتيجية الوطنية للملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم الحرب للفترة 2021-2026 واستراتيجية الادعاء المنقحة بشأن التحقيق في جرائم الحرب ومحاكمة مرتكبيها تضمنت تدابير لتحسين الآليات المستخدمة في كشف مصير الأشخاص المفقودين. وقدمت سويسرا معلومات عن الجهود التي تبذلها على الصعيد الدولي لدعم التدابير الرامية إلى توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم.

33 - وواصلت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري عملها في إطار إجراء العمل العاجل وواصل الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في إطار ولايته الإنسانية، حيث قدما للدول المعنية توصيات محددة بشأن عمليات البحث والتحقيق اللازمة لتوضيح مصير الأشخاص المختفين وأماكن وجودهم.

باء - آليات التنسيق

34 - يمكن للأطراف في النزاعات المسلحة والدول التي كانت أطرافا في نزاعات مسلحة أن تتفق على اتخاذ تدابير تحت رعاية وسيط محايد. وتشمل هذه التدابير إنشاء آليات تنسيق لتبادل المعلومات؛ وتقديم المساعدة المتبادلة في تحديد أماكن وجود المفقودين وهوياتهم وفي جمع الرفات البشرية وتحديد هويات أصحابها وإعادتها؛ وتمكين أفراد الأسر من الاطلاع على التقدم المحرز في تحديد مصير المفقودين أو أماكن وجودهم.

35 - واستمر نشاط آلية التنسيق المعنية بالأشخاص المجهولي المصير ممن اختفوا في سياق النزاعات المسلحة التي وقعت في تسعينيات القرن الماضي وفي آب/أغسطس 2008 وما أعقبها من أحداث، وهي الآلية التي تضم مشاركين من أوسيتيا الجنوبية وجورجيا وروسيا، وقد اجتمعت ثلاث مرات أخرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأنه قد جرى في الفترة بين عام 2010 وآذار/مارس 2024 استخراج 78 مجموعة رفات بشرية وتحديد هويات أصحاب 15 مجموعة منها وتسليمها إلى أسرهم. وأفادت كذلك بأن 118 شخصا كانوا لا يزالون، حتى أيار/مايو 2024، مجهولي المصير في سياق تلك النزاعات المسلحة.

36 - وفي إطار آلية التنسيق المعنية بالأشخاص المجهولي المصير من وقت النزاع المسلح الذي وقع في الفترة 1992-1993 التي تضم مشاركين من أبخازيا، جورجيا، جرى التعرف على رفات ما مجموعه 273 شخصا وتسليمها إلى أسرهم في الفترة ما بين عامي 2010 و 2024، من بينهم 69 شخصا خلال

(39) انظر: www.gob.cl/noticias/plan-nacional-busqueda-verdad-justicia-victimas-detenedos-desaparecidos -dictadura-decreto-presidente-boric.

الفترة المشمولة بالتقرير. وأفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأن 1 870 شخصا كانوا لا يزالون، حتى أيار/مايو 2024، مجهولي المصير في سياق تلك النزاعات المسلحة. واجتمعت آلية التنسيق ثلاث مرات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إذ استؤنف عملها في أوائل عام 2023 بعد تأخير دام عدة سنوات.

37 - واستمر عمل آلية اللجنة الثلاثية المشتركة بين إيران (جمهورية - الإسلامية) والعراق واللجنة الدولية للصليب الأحمر، التي أنشئت لتوضيح مصير ومكان وجود الجنود الذين اختفوا أثناء الحرب بين إيران (جمهورية - الإسلامية) والعراق في الفترة من عام 1980 إلى عام 1988. ففي الفترة ما بين حزيران/يونيه 2022 وأيار/مايو 2024، أعيدت 309 مجموعات من الرفات البشرية الخاصة بإيرانيين و 55 مجموعة من الرفات البشرية الخاصة بعراقيين إلى الوطن، في إطار تنفيذ مذكرة التفاهم المشتركة لعام 2013.

38 - وفي كانون الثاني/يناير 2024، اجتمع الفريق العامل المعني بالأشخاص المجهولي المصير في سياق الأحداث التي وقعت في كوسوفو⁽⁴⁰⁾ (1998-1999) بعد انقطاع دام ثلاث سنوات تقريبا. وواصل الفريق العامل الفرعي المعني بمسائل الطب الشرعي الاجتماع بانتظام مع وفدي بريشتينا وبلغراد وبعثة الاتحاد الأوروبي المعنية بسيادة القانون في كوسوفو واللجنة الدولية للصليب الأحمر حتى حزيران/يونيه 2023 من أجل تبادل المعلومات المتاحة وتحليلها. وقد أتاحت بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو للجنة الدولية للصليب الأحمر إمكانية الوصول إلى محفوظاتها وتم حتى 1 شباط/فبراير 2024 إغلاق ملفات 4 450 حالة من أصل أكثر من 6 000 حالة بعد التوصل إلى نتائج إيجابية بشأنها، بما في ذلك ما يقرب من 1 400 شخص حُددت أماكن وجودهم وتبين أنهم ما زالوا على قيد الحياة.

39 - وفي البوسنة والهرسك، واصل المعهد المعني بالأشخاص المفقودين تنسيق الجهود التي تضطلع بها جميع الجهات الفاعلة المعنية، الوطنية منها والدولية، من أجل توضيح مصير الأشخاص المفقودين نتيجة للنزاع المسلح في الفترة 1991-1996 وأماكن وجودهم. ووفقا لسجلات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تم حتى 9 شباط/فبراير 2024 إغلاق ملفات 16 125 حالة من أصل 22 423 حالة بعد التوصل إلى نتائج إيجابية، بما في ذلك ملفات 662 شخصا مفقودا حُددت أماكن وجودهم وتبين أنهم ما زالوا على قيد الحياة.

40 - وفي 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، قام الفريق المعني بالمفقودين الذي يضم مؤسسات محلية تغطي شؤون الأشخاص المفقودين من البوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا وكرواتيا وكوسوفو، بمساعدة تقنية قدمتها اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، بإطلاق قاعدة بيانات إقليمية عامة للحالات النشطة الخاصة بالمفقودين جراء النزاعات في إقليم يوغوسلافيا السابقة، تتيح للجمهور البحث في السجلات وتقديم معلومات عن الأشخاص المفقودين والإبلاغ عن الحالات⁽⁴¹⁾. وأفاد الجبل الأسود بأن الفريق المعني بالأشخاص المفقودين اجتمع في آب/أغسطس 2022 وكانون الثاني/يناير 2023، وبأن المنتدى الأول للأسر الذي أنشأه الفريق عُقد في أيلول/سبتمبر 2022. وأفاد الجبل الأسود أيضا بأنه وقّع مع صربيا على قواعد وإجراءات لتنفيذ بروتوكول التعاون بين لجنتيهما المعنيتين بالأشخاص المفقودين.

(40) ينبغي أن تُفهم جميع الإشارات إلى كوسوفو على أنها إشارات في سياق قرار مجلس الأمن 1244 (1999).

(41) انظر: www.icmp.int/news/western-balkans-governments-launch-unique-public-database-of-missing-persons-cases. قاعدة البيانات متاحة على الرابط التالي: https://oic.icmp.int/index.php?w=reg_lista_pub_ter_in&l=en

41 - وعقد الفريق العامل المشترك بين صربيا وكرواتيا أحدث اجتماع له في كانون الثاني/يناير 2023. وأفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأنها ما فتئت تزود كلا من صربيا وكرواتيا بالمواد المتصلة بالمحفوظات، بما في ذلك في شكل وثائق أولية وتقارير تحليلية بغرض تحديد هويات أصحاب الرفات البشرية.

42 - وفي الفترة ما بين كانون الثاني/يناير 2022 وأيار/مايو 2024، أغلقت آلية اللجنة الثلاثية، التي أنشئت لتوضيح مصير المفقودين في سياق النزاع المسلح الذي وقع بين العراق والكويت في الفترة 1990-1991، بشكل رسمي ملف حالة واحدة لشخص مفقود قدمتها الكويت. وواصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر العمل مع جميع الأطراف بشأن مسائل من قبيل أفضل الممارسات في مجال الطب الشرعي وطلبات تتعلق بأمور منها الحصول على صور جوية وساتلية وإحداثيات لتحديد مواقع الدفن المحتملة.

43 - وفي حزيران/يونيه 2023، وقّعت فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكولومبيا إعلانا مشتركا بشأن جهود التعاون في البحث عن الأشخاص المفقودين في المناطق الحدودية لفنزويلا (جمهورية - البوليفارية). وعُقد في تموز/يوليه 2023 أول اجتماع تقني ثنائي لمناقشة الجهود المشتركة من أجل البحث عن يُحتمل أن يكونوا موجودين في الأراضي الفنزويلية من الأشخاص المتوفين من وقت النزاعات المسلحة الكولومبية غير الدولية، ومن أجل استعادة جثامينهم وتحديد هوياتهم.

44 - ومن خلال التعاون بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر والسلطات في جنوب أفريقيا وزمبابوي الرامي إلى تعزيز التنسيق بين الوكالات الحكومية، حُدّدت خلال الفترة المشمولة بالتقرير هويات أصحاب 205 جثامين مجهولة الهوية تبين أنها لمهاجرين زمبابويين قُتلوا في جنوب أفريقيا.

45 - وفي القرار 2723 (2024)، أثنى مجلس الأمن على العمل الجاري الذي تقوم به اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص وأهاب بجميع الأطراف أن تعزز تعاونها مع اللجنة فيما تقوم به من عمل، ولا سيما عن طريق إتاحة إمكانية الوصول الكامل إلى جميع المناطق دون إبطاء والاستجابة في الوقت المناسب لطلبات الحصول على ما يكون في المحفوظات من معلومات عن مواقع الدفن المحتملة⁽⁴²⁾. وحتى 12 حزيران/يونيه 2024، كانت اللجنة قد استخرجت أو استلمت رفات 1 200 شخص من كلا جانبي الجزيرة. ومن أصل 2 002 شخص من المفقودين، حُدّدت هويات 1 047 شخصا وأعيدت رفاتهم إلى أسرهم⁽⁴³⁾.

46 - وفي التعليق العام رقم 1 (2023) الصادر عن اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، ذكرت اللجنة أن الدول الأطراف ينبغي أن تحرص على إقامة تعاون وثيق وتنسيق فعال فيما بين المؤسسات على الصعيد الوطني وفيما بين المؤسسات من بلدان المنشأ والعبور والمقصد والعودة، وينبغي أن تسعى جاهدة إلى وضع بروتوكولات موحدة للبحث والتحقيق في حالات المهاجرين المختفين عبر الدول⁽⁴⁴⁾.

(42) قرار مجلس الأمن 2723 (2024)، الفقرة 11.

(43) S/2024/527، الفقرتان 52 و 53.

(44) CED/C/GC/1، الفقرة 41.

جيم - المؤسسات الوطنية

47 - يمكن أن تؤدي مؤسسات وطنية، من قبيل اللجان الوطنية المعنية بالمفقودين، وكذلك مكاتب الاستعلام الوطنية والدوائر المعنية بتسجيل القبور، دوراً حاسماً في توضيح مصير المفقودين وتقديم الدعم لأسرهم.

48 - وقد أفادت أرمينيا بأن لجنة مشتركة بين الوكالات المعنية بالمسائل المتعلقة بأسرى الحرب والرهائن والأشخاص المفقودين أنشئت في تشرين الأول/أكتوبر 2022 لكي تساعد في البحث عن المفقودين وتتواصل مع أفراد أسرهم ومع السلطات والمنظمات ذات الصلة⁽⁴⁵⁾.

49 - وحتى أيار/مايو 2024، كانت وحدة البحث عن الأشخاص الذين هم في عداد المفقودين التابعة لكولومبيا⁽⁴⁶⁾ قد وثقت 32 988 طلباً لاقتفاء أثر مفقودين وسجلت 8 493 موقعا من المواقع التي بها رفات بشرية وخلصت مبدئياً إلى أن العدد الإجمالي للأشخاص الذين هم في عداد المفقودين في سياق فترة النزاع وحتى 1 كانون الأول/ديسمبر 2016، وهي المدة التي تغطيها ولايتها، يبلغ 111 640 شخصاً. واعتمدت الوحدة أيضاً الخطة الوطنية للبحث عن الأشخاص المفقودين و 29 خطة بحث إقليمية ومبادئ توجيهية وبروتوكولات مختلفة. وتضمنت خطة التنمية الوطنية للفترة 2022-2026 في كولومبيا إنشاء نظام وطني للبحث عن الأشخاص المعتبرين في عداد المفقودين في سياق النزاع المسلح، تحت قيادة الوحدة وبالتنسيق مع وزارة العدل⁽⁴⁷⁾. وصدر المرسوم التنظيمي لهذا النظام في نيسان/أبريل 2024⁽⁴⁸⁾. ومنذ 1 كانون الأول/ديسمبر 2016، واصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر توثيق الحالات الجديدة، حيث سجلت 423 حالة إضافية في الفترة ما بين 1 تموز/يوليه 2022 و 19 شباط/فبراير 2024.

50 - وفي العراق، واصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقديم الدعم التقني لدائرة الطب العدلي التابعة لوزارة الصحة، ووسعت نطاق عملها ليمتد من المستوى المركزي إلى المحافظات الرئيسية وهي تستعد للحصول على شهادة المعيار 9001 (ISO) من المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس. وأسفرت مواصلة العمل مع المعهد العالي للتطوير الأمني والإداري التابع لوزارة الداخلية عن وضع برنامج تدريبي في مجال التأهب والاستجابة للطوارئ في حالات الوفيات الجماعية وبشأن منع حالات الاختفاء.

51 - وفي لبنان، دعمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر منذ عام 2021 تفعيل الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً، بسبل منها التوعية ودعم أسر المفقودين وترسيخ الهيكل الداخلي للهيئة. وقدمت اللجنة المشورة التقنية للهيئة بشأن مسائل من قبيل حماية البيانات وإدارتها والطب الشرعي.

52 - وفي نيبال، طُرح في البرلمان في آذار/مارس 2023 مشروع قانون لتعديل القانون رقم 2071 (2014) بشأن لجنة التحقيق في حالات الاختفاء القسري والحقيقة والمصالحة، بعد أن أصدرت المحكمة العليا حكماً قضت فيه بأن عدة أحكام واردة فيه غير دستورية ومتعارضة مع المعايير الدولية،

(45) أرمينيا، مرسوم رئيس الوزراء N1236-A.

(46) انظر: <https://unidadbusqueda.gov.co/>.

(47) كولومبيا، القانون رقم 2294 لعام 2023، المادة 198. وانظر أيضاً: www.hchr.org.co/wp/wp-content/uploads/2024/02/02-28-2024-Annual-report-Colombia-HRC_55_23_English-unofficial-translation270224.pdf, para. 49.

(48) كولومبيا، المرسوم رقم 0532 المؤرخ 21 نيسان/أبريل 2024. متاح على الرابط التالي: https://unidadbusqueda.gov.co/wp-content/uploads/2024/04/DECRETO_0532_ABRIL_29_2024.pdf.

وكان المشروع لا يزال قيد النظر في البرلمان وقت كتابة هذا التقرير. وتلقت لجنة التحقيق في حالات الاختفاء القسري ولجنة الحقيقة والمصالحة أكثر من 3 000 و 63 000 شكوى على التوالي. وواصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدعوة إلى إنشاء آلية تقدم للأسر التي تبحث عن المفقودين إجابات خاصة بكل حالة على حدة.

53 - وفي بابوا غينيا الجديدة، أقر المجلس التنفيذي لبوغانفيل في نيسان/أبريل 2023 سياسة منقحة بشأن الأشخاص المفقودين في سياق نزاع بوغانفيل. وبناء على ذلك، افتتحت حكومة بوغانفيل المتمتعة بالحكم الذاتي في حزيران/يونيه 2023 مكتبها المعني بالأشخاص المفقودين لمعالجة الحالات المتعلقة بالنزاع الذي حدث في إقليم بوغانفيل والمقاطعات الأخرى في بابوا غينيا الجديدة من عام 1988 إلى عام 1998.

54 - وفي أوكرانيا، أنشئ في أيار/مايو 2023 في وزارة الشؤون الداخلية سجلٌ موحد للأشخاص المفقودين في ظروف خاصة من أجل جمع معلومات عن الأشخاص المفقودين في سياق النزاع المسلح وإضفاء طابع مركزي عليها، بما يشمل المعلومات ذات الصلة بالبحث عن هؤلاء الأشخاص وتحديد هوياتهم.

دال - المساءلة

55 - في القرار 220/77، لاحظت الجمعية العامة أن المساءلة، بما في ذلك تعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، هي أحد العناصر الرئيسية لمعالجة مسألة الأشخاص المفقودين. وقد دأبت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها لجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق الدولية، على معالجة المسائل المتعلقة بالمساءلة.

56 - وواصلت لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان توثيق حالات الاختفاء القسري وكذلك حالات اختطاف النساء والأطفال، والإخفاق المستمر في مساءلة الجناة⁽⁴⁹⁾. وواصلت البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا توثيق حالات اختفاء قسري واختطاف واسعة الانتشار. ودعت البعثة السلطات الليبية إلى وضع خارطة طريق شاملة وجامعة تركز على الضحايا وتكون مفصلة بشأن العدالة الانتقالية والمساءلة في ليبيا⁽⁵⁰⁾.

57 - وفي تقارير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن سري لانكا، تناولت المفوضية بالبحث مسألة غياب المساءلة عن حالات الاختفاء القسري التي حدثت في الماضي وقدمت توصيات إلى الحكومة، منها ما يتعلق بعناصر استراتيجية شاملة بشأن العدالة الانتقالية⁽⁵¹⁾. ونشرت المفوضية أيضاً تقريراً عن أعمال الاختفاء القسري والاختطاف المرتكبة من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يعكس منظورات الضحايا بشأن العدالة والمساءلة⁽⁵²⁾.

(49) انظر: A/HRC/52/CRP.3، المتاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf؛ و A/HRC/54/CRP.6، المتاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/cohrsouthsudan/A_HRC_54_CRP.6_0.pdf؛ و A/HRC/55/26.

(50) انظر: A/HRC/52/CRP.8، المتاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session50/A_HRC_52_CRP.8-EN.docx؛ و A/HRC/52/83.

(51) A/HRC/51/5، الفقرة 71 (د). وانظر أيضاً: www.ohchr.org/en/documents/thematic-reports/accountability-enforced-disappearances-sri-lanka-ohchr-report.

(52) متاح على الرابط التالي: www.ohchr.org/en/documents/reports/these-wounds-do-not-heal-enforced-disappearance-and-abductions-democratic-peoples.

58 - وقام فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بجمع أدلة على حالات الاختفاء القسري⁽⁵³⁾. ومدد مجلس الأمن ولاية فريق التحقيق حتى 17 أيلول/سبتمبر 2024⁽⁵⁴⁾.

59 - ومنذ صدور التقرير السابق (A/77/245)، سجلت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري 363 طلبا جديدا لاتخاذ إجراءات عاجلة بموجب المادة 30 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في الفترة من 9 أيار/مايو 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2024، منها 181 طلبا يتعلق بحالات اختفاء في المكسيك و 43 طلبا يتعلق بحالات في العراق. وخلال تلك الفترة، أُغلق 23 إجراء عاجلا أو أُوقِفَ تنفيذه بعد أن حُدد مكان وجود الشخص المختفي وتبين أنه ما زال على قيد الحياة، ليرتفع بذلك عدد الأشخاص الذين حُدد مكان وجودهم إلى 502 شخص، من بينهم 456 شخصا ما زالوا على قيد الحياة، منذ أن بدأ تنفيذ الإجراء في عام 2012⁽⁵⁵⁾.

60 - وفيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي أدت إلى اختفاء أفراد، بما يشمل حالات الاختفاء القسري، قدمت هيئات معاهدات حقوق الإنسان إلى الدول الأطراف استنتاجات وتوصيات تتعلق بإنشاء آليات المساءلة ولجان الحقيقة والمصالحة، وتوفير أشكال الجبر للضحايا⁽⁵⁶⁾.

61 - وواصل الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي عمله مع الدول والجهات الأخرى بشأن المسائل المتعلقة بحالات الاختفاء القسري. ففي الفترة من 13 أيار/مايو 2022 إلى 10 أيار/مايو 2024، أحال الفريق العامل 2 019 حالة إلى 36 دولة وأحال 107 حالات تصل إلى حد الاختفاء القسري إلى ست من سلطات الأمر الواقع. وقد أحال الفريق العامل منذ إنشائه وحتى 10 أيار/مايو 2024 ما مجموعه 61 743 حالة، منها 48 613 حالة لا تزال قيد النظر الفعلي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد الفريق العامل تقارير عن زيارته إلى أوروغواي وقبرص وهندوراس⁽⁵⁷⁾.

62 - وفي عام 2023، قامت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ورئيس الفريق العامل المعني بعقوبة الإعدام وبالقنل خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا والاختفاء القسري في أفريقيا التابع للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وممثلتا إندونيسيا وماليزيا لدى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا بدعوة جميع الدول إلى توفير العدالة الفعالة لجميع ضحايا الاختفاء القسري دون تأخير، ومساءلة الجناة على النحو الملائم على جميع مستويات تسلسل القيادة⁽⁵⁸⁾.

(53) انظر S/2023/882 و S/2023/367 و S/2022/836.

(54) قرار مجلس الأمن 2697 (2023)، الفقرة 2.

(55) انظر CED/C/23/2 و CED/C/24/3 و CED/C/25/2 و CED/C/26/2.

(56) على سبيل المثال، CCPR/C/CYP/CO/5، الفقرة 18، و CCPR/C/LKA/CO/6، الفقرات 13 (ب) إلى (د)، و CAT/C/COL/CO/6، الفقرتان 20 و 21.

(57) انظر A/HRC/51/31/Add.1 و A/HRC/54/22/Add.1 و A/HRC/54/22/Add.2.

(58) انظر: www.ohchr.org/en/press-releases/2023/08/enforced-disappearance-un-and-regional-human-rights-experts-call-justice.

63 - وفي البرازيل، لا تزال لجنة العفو التي أنشئت في عام 2002 لتتولى المسؤولية عن عمليات الجبر تمارس نشاطها⁽⁵⁹⁾. وأُغلقت في كانون الأول/ديسمبر 2022 اللجنة الخاصة المعنية بحالات الوفاة والاختفاء ذات الطابع السياسي، المسؤولة عن البحث عن المفقودين وتحديد هوياتهم وعن عمليات الجبر لأسرهم⁽⁶⁰⁾. وقدمت وزارة حقوق الإنسان والمواطنة في عام 2023 طلباً لإعادة فتحها، ولم يكن قد صدر قرار من الرئيس بشأن الطلب حتى وقت كتابة هذا التقرير.

هاء - المحفوظات

64 - يكتسي جمع المعلومات وحمايتها وإدارتها أهمية أساسية في معالجة مسألة المفقودين. ولا تزال للمحفوظات أهمية حاسمة في كفالة الحق في معرفة الحقيقة بفعالية. وفي القرار 220/77، دعت الجمعية العامة الدول والمؤسسات الوطنية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية حسب الاقتضاء، إلى كفالة وضع سجلات للأشخاص المفقودين في سياق النزاعات المسلحة ورفات المفقودين الذين تعرّف على هوياتهم وإدارتها على نحو سليم وضمان الوصول إلى تلك السجلات وفقاً للقوانين واللوائح السارية في هذا الخصوص.

65 - وواصلت الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن استخدام المحفوظات لغرض توضيح مصير الأشخاص المفقودين في سياق النزاعات المسلحة وأماكن وجودهم. وأفادت اللجنة بأنه من أجل المساعدة على توضيح مصير الأشخاص المفقودين في سياق النزاعات التي حدثت في غرب البلقان، قدمت منظمة حلف شمال الأطلسي وعدة دول وثائق ذات صلة إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، في حين أتاحت عدة دول ومنظمات دولية للجنة إمكانية الوصول إلى محفوظات كل منها بشكل مباشر. ومنذ عام 2018 وحتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، أنجزت اللجنة عمليات بحث في محفوظات الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين تتعلق بأسماء 12 168 شخصاً من المفقودين من وقت النزاعات التي حدثت في يوغوسلافيا السابقة.

66 - ومنذ عام 2022، واصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر دعم وزارة الدفاع في العراق في تنظيم وجرّد أكثر من 50 000 ملف ورقي أصلي من المحفوظات التي تحتوي على بيانات عن الجنود الذين قُتلوا في المعارك خلال النزاعين المسلحين بين إيران (جمهورية - الإسلامية) والعراق وبين العراق والكويت.

خامسا - الأطفال المفقودون

67 - في القرار 220/77، طلبت الجمعية العامة إلى الدول أن تولي أقصى قدر من الاهتمام لحالات الأطفال المعتبرين في عداد المفقودين في سياق النزاعات المسلحة وأن تتخذ التدابير المناسبة للبحث عن هؤلاء الأطفال وتحديد هوياتهم ولم شملهم بأسرهم.

(59) البرازيل، القانون رقم 10.559 المؤرخ 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2002.

(60) انظر أيضاً: www.oas.org/en/IACHR/jsForm/?File=/en/iachr/media_center/PReleases/2023/004.asp.

68 - وفي تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاعات المسلحة لعام 2024 الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2023⁽⁶¹⁾، لاحظ الأمين العام أن الأمم المتحدة تحققت من اختطاف 4 356 طفلا، وهو عدد يمثل زيادة نسبتها 10 في المائة تقريبا مقارنة بالعام السابق⁽⁶²⁾.

69 - وقدمت عدة آليات توصيات بشأن الأطفال المفقودين. فقد قدمت هيئات معاهدات حقوق الإنسان توصيات إلى الدول الأطراف فيما يتعلق بحماية ملتمسي اللجوء من الأطفال غير المصحوبين بذويهم من الاختفاء⁽⁶³⁾. واعتمدت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري ولجنة حقوق الطفل والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي وثلاثة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بيانا مشتركا بشأن حالات التنبئ غير القانوني على الصعيد الدولي⁽⁶⁴⁾. وأوصت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا بأن ينظر البلد في إنشاء سجل للأحماض النووية من شأنه أن يساعد في تحديد هوية الأطفال المفقودين واستعادتهم⁽⁶⁵⁾.

70 - وأفادت عدة دول بأنها أنشأت نظاما للإنذار مخصصا للأطفال المفقودين⁽⁶⁶⁾. وأفادت الأرجنتين بأنه حتى آذار/مارس 2024، كانت جمعية جدات ساحة مايو (Abuelas de Plaza de Mayo) قد قامت، بالاشتراك مع الدولة، بتوضيح هوية 137 شخصا اختطفوا من أسرهم عندما كانوا أطفالا في حقبة الديكتاتورية العسكرية.

سادسا - التحقيق والملاحقة الجنائيان

71 - تضع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري على عاتق كل دولة طرف التزاما بأن تتخذ التدابير اللازمة لكي يشكل الاختفاء القسري جريمة في قانونها الجنائي، كما تعيد التأكيد على أن ممارسة الاختفاء القسري العامة أو المنهجية تشكل جريمة ضد الإنسانية كما تم تعريفها في القانون الدولي المطبق⁽⁶⁷⁾. ويقع على عاتق الدول الأطراف التزام بالتحقيق في حالات الاختفاء القسري وتحميل مرتكبيها المسؤولية الجنائية⁽⁶⁸⁾. ويلزم القانون الدولي الإنساني أيضا الدول بأن تسن أي تشريع يكون ضروريا لفرض عقوبات جنائية فعالة على الأشخاص الذين يرتكبون أو يأمرهم بارتكاب أي من الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 والبروتوكول الإضافي الأول الملحق بها، وبأن تحقق في جرائم الحرب التي يُزعم ارتكابها من قبل مواطنيها أو قواتها المسلحة أو على أراضيها، وتلاحق المشتبه بهم قضائيا عند الاقتضاء⁽⁶⁹⁾.

(61) A/78/842-S/2024/384، الفقرة 6.

(62) A/77/895-S/2023/363، الفقرة 4.

(63) على سبيل المثال، CAT/C/CHE/CO/8، الفقرة 32، و CCPR/C/IRL/CO/5، الفقرة 38 (د).

(64) CED/C/9.

(65) A/78/540، الفقرة 111 (ج).

(66) إسبانيا والبرازيل وصربيا وكولومبيا.

(67) المادتان 4 و 5.

(68) المادة 6. وانظر أيضا اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المواد 4 و 7 و 12، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2.

(69) انظر، على سبيل المثال، اتفاقية جنيف الأولى، المادتان 49 و 50؛ واتفاقية جنيف الثانية، المادتان 50 و 51؛ واتفاقية جنيف الثالثة، المادتان 129 و 130؛ واتفاقية جنيف الرابعة، المادتان 146 و 147؛ والبروتوكول الإضافي الأول، المادة 85؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 158 (-) <https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-> (ihl/v1/rule158).

72 - وأصدرت هيئات معاهدات حقوق الإنسان ملاحظات وتوصيات بشأن التحقيق والملاحقة الجنائيين في حالات الاختفاء القسري وغير ذلك من الانتهاكات المتعلقة بالأشخاص المفقودين⁽⁷⁰⁾. فعلى سبيل المثال، أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الدول الأطراف بأن تكفل إجراء تحقيق فوري وفعال ومستقل ونزيه في حالات الاختفاء القسري، من بين انتهاكات أخرى، دون أن يتدخل الموظفون السياسيون والعسكريون تدخلا غير مبرر في العمليات القضائية أو التحقيق أو يعرقلوها، وبأن تكفل ملاحقة مرتكبيها، بمن فيهم الأشخاص الذين يشغلون مناصب قيادية، ومعاقتهم في حالة إدانتهم⁽⁷¹⁾.

73 - وفي عدة سياقات، تناولت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مسألة الإفلات من العقاب في حالات الاختفاء القسري والاختطاف وقدمت توصيات إلى المجتمع الدولي لتعزيز المساءلة عن جرائم القانون الدولي من خلال الإجراءات القضائية⁽⁷²⁾.

سابعاً - استخراج رفات المفقودين وتحديد هويات أصحابها بوسائل الطب الشرعي

74 - في القرار 220/77، دعت الجمعية العامة الدول والمؤسسات الوطنية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، حسب الاقتضاء، إلى مواصلة العمل على تطبيق أفضل الممارسات في مجال الطب الشرعي لمنع اختفاء الأشخاص في سياق النزاعات المسلحة وتحديد هوية الأشخاص المفقودين.

75 - وأفادت أذربيجان بأنها تعمل على إعداد صور تحليلية للحمض النووي استناداً إلى 10 900 عينة بيولوجية جُمعت من أقارب أكثر من 3 500 فرد من أفراد أسر المفقودين بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر منذ عام 2014. وفي البرازيل، لاحظت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنه بحلول تشرين الثاني/نوفمبر 2023، حُدِّثت هويات 279 شخصاً مفقوداً، منذ أن بدأ في أيار/مايو 2021 تنفيذ حملة وطنية لجمع عينات الحمض النووي من أفراد أسر المفقودين لمقارنتها بالحمض النووي المعالج المأخوذ من رفات أشخاص مجهولي الهوية أو من أشخاص مجهولي الهوية ما زالوا على قيد الحياة. وأفادت البرازيل بأنها تقدم دورياً إلى قاعدة البيانات العالمية للإنترنت الصور التحليلية للسّمات الجينية لرفات الأشخاص المجهولي الهوية.

76 - وأفادت كولومبيا بأن وحدة البحث عن الأشخاص الذين هم في عداد المفقودين قد استعادت حتى 31 كانون الثاني/يناير 2024 جثامين 1 256 شخصاً من المفقودين، منها 1 170 جثماناً سُلِّمَت إلى المعهد الوطني للطب الشرعي وعلوم الأدلة الجنائية. وأنجز المعهد تحليل 629 جثماناً، ونتيجة لذلك حُدِّثت هويات 48 شخصاً من الأشخاص المعثرين في عداد المفقودين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأنها عملت في 46 موقع دفن في جميع أنحاء البلد، واستخرجت

(70) على سبيل المثال، CED/C/HND/OAI/1، الفقرتان 34 و 35، و CED/C/KHM/CO/1، الفقرات 25-42، و CEDAW/C/NIC/CO/7-10، الفقرة 28 (هـ)، و CAT/C/ETH/CO/2، الفقرتان 14 و 15 (ب)، و CAT/C/SLV/CO/3، الفقرة 13.

(71) على سبيل المثال، CCPR/C/USA/CO/5، الفقرة 9، و CCPR/C/VEN/CO/5، الفقرة 24 (د)، و CCPR/C/BDI/CO/3، الفقرة 22 (أ)، و CCPR/C/LKA/CO/6، الفقرة 13 (أ)، و CCPR/C/RUS/CO/8، الفقرات 6 و 7 (ج) و 39 (أ).

(72) على سبيل المثال، A/HRC/51/5، الفقرة 72 (د) و A/HRC/55/61، الفقرة 58 (أ). وانظر أيضاً: www.ohchr.org/en/documents/reports/these-wounds-do-not-heal-enforced-disappearance-and-abductions-democratic-peoples, p. 52، و www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sri-lanka/report-accountability-enforced-disappearances-sri-lanka-may2024-en.pdf, para. 134 (c).

41 جثماناً من 29 موقعا منها. وأفادت كولومبيا بأنه امتثالا لأمر وجهه الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام إلى وزارة النقل، وُضعت مبادئ توجيهية لصون جثامين الأشخاص المجهولي الهوية الذين يُزعم أنهم ضحايا للنزاع المسلح الكولومبي وحمايتهم في مشاريع الأشغال أو البنية التحتية في المستقبل، وُجِّمَت تلك المبادئ من المساهمات التي قدمتها جميع الكيانات المختصة بهذا الشأن. ومنذ عام 2018، قد أصدر الجهاز القضائي الخاص من أجل السلام 18 إجراء احترازيا بشأن حفظ الأماكن التي يُعتقد أنها تحتوي على جثامين ضحايا.

77 - وأفادت قبرص بأنها تنفذ عمليات لاستخراج رفات الأشخاص المفقودين وتحديد هويات أصحابها في المناطق الخاضعة لسيطرتها الفعلية منذ عام 1999. وفي العراق، لاحظت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن قسم شؤون المقابر الجماعية التابع لدائرة الطب العدلي في وزارة الصحة ودائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية التابعة لمديرية حقوق الإنسان التابعة لمؤسسة الشهداء زادتا من عملياتهما في عام 2023؛ حيث نُقِبَ في 20 مقبرة وأُجري ما يزيد عن 900 فحص بوسائل الطب الشرعي للرفات البشرية وُخِّدَت هويات أصحاب 291 مجموعة من الرفات البشرية وسُلِّمَت إلى أسر أصحابها. وبالإضافة إلى ذلك، نُظِّمَت تسع حملات وطنية لتسجيل الحالات وجمع المعلومات اللازمة للاستدلال بوسائل الطب الشرعي من أسر الأشخاص المفقودين، ويجري تنفيذ نظم إدارة المعلومات لإدارة الحالات. وفي تقرير اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري عن زيارتها إلى العراق، شددت اللجنة على الحاجة الملحة إلى أن تنشئ الدولة الطرف مصرفاً وطنياً للبيانات العدلية، وسجلاً وطنياً للمختفين مجهولي الهوية وغير المطالب بهم، وسجلاً وطنياً للمقابر الجماعية والسرية، وهو مصرف ينبغي أن يكون قابلاً للتشغيل البيئي مع مصارف السمات الجينية الأخرى الموجودة في البلدان الأخرى⁽⁷³⁾.

78 - ولاحظت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنه في لبنان، بعد أن اكتشفت في مدوخا في آب/أغسطس 2023 مقبرة جماعية مرتبطة بالحرب الأهلية اللبنانية، أنشأت الهيئة الوطنية للمفقودين والمختفين قسراً أول لجنة متعددة التخصصات لدعم استخراج الرفات البشرية وتحديد هوية أصحابها، كما هو مبين في القانون 105 الخاص بالمفقودين والمختفين قسراً. ومنذ عام 2020، تدعم اللجنة مختبر الحمض النووي التابع لقوى الأمن الداخلي في لبنان لكي ينشأ نظاماً خاصاً به لضبط الجودة وفقاً للمعيار 17025 الخاص بالمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس/اللجنة الكهربائية التقنية الدولية.

79 - وفي الورقة التي أعدتها البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا بشأن ترهونة في عام 2022، ذكرت البعثة أنه قد يكون هناك ما يصل إلى 100 مقبرة جماعية لم تُكتشف بعد، وحددت ثلاثة مواقع محتملة لمثل هذه المقابر وشجعت السلطات على مواصلة البحث واستخراج الجثامين من مقابر جماعية جديدة⁽⁷⁴⁾. وفي آذار/مارس 2024، أعربت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب عن انزعاجها الشديد إزاء اكتشاف مقبرة جماعية في ليبيا تحتوي على ما لا يقل عن 65 جثماناً لمهاجرين لقوا حتفهم أثناء عبورهم الصحراء الليبية⁽⁷⁵⁾.

(73) CED/C/IRQ/VR/1 (Recommendations)، الفقرة 50.

(74) A/HRC/50/CRP.3، الفقرات 142 و 218 و 221 (ب) و (ج). متاحة على الرابط التالي:
www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/regularsession/session50/2022-07-20/A-HRC-50-CRP-Tarhuna-E.pdf

(75) انظر: <https://achpr.au.int/en/news/press-releases/2024-03-27/discovery-mass-grave-containing-least-65-bodies-migrants-libya>

80 - وأفادت إسبانيا بأنه تم في عامي 2022 و 2023 تحديد هويات أصحاب 43 جثماناً أو رفات وتسليمها إلى أقارب أصحابها أو دفنها، من أصل 77 جثماناً أو رفات خاصة بمهاجرين محتملين تم جمعها. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، واصلت السلطات الطبية العدلية المحلية وخبراء الطب الشرعي المحليون انتشار جثامين المهاجرين الذين ماتوا و/أو اختفوا أثناء عبورهم الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك وتحليلها وتحديد هوياتهم، وسط ارتفاع في أعداد وفيات المهاجرين⁽⁷⁶⁾. وأشارت اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى أن مكتب الفاحص الطبي في مقاطعة بيما في جنوب أريزونا سجل أكثر من 360 وفاة لمهاجرين في الفترة من 2022 إلى 2023، وحدد هويات أكثر من نصف هؤلاء الأفراد حتى تاريخه وأوضح مصيرهم لأسرهم.

81 - وواصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقديم المشورة في مجال السياسات والمساعدة التقنية من أجل تعزيز القدرات الوطنية، بما في ذلك النظم الطبية العدلية، في العديد من السياقات، بسبل منها تشجيع أفضل ممارسات الطب الشرعي ونشر المبادئ التوجيهية وتعميمها⁽⁷⁷⁾.

ثامنا - المركز القانوني للمفقودين والدعم المقدم لأسرهم

82 - في القرار 220/77، أهابت الجمعية العامة بالدول أن تتخذ الخطوات المناسبة فيما يتعلق بالوضع القانوني للأشخاص المفقودين والاحتياجات الخاصة لأفراد أسرهم، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والأطفال وكبار السن، وما يقترن بها من أمور في مجالات من قبيل الرعاية الاجتماعية والدعم النفسي والنفسي الاجتماعي والمسائل المالية وقانون الأسرة وحقوق الملكية.

ألف - فهم احتياجات الأسر

83 - تتسم احتياجات أسر الأشخاص المفقودين بأنها واسعة النطاق. فعلى سبيل المثال، وثقت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في تقرير عن سريلانكا صدر في عام 2024، الأثر النفسي والاجتماعي والاقتصادي لحالات الاختفاء القسري على الضحايا، بما في ذلك الأسر، وسلطت الضوء على حق الضحايا في الجبر⁽⁷⁸⁾. وفي تقرير صدر في عام 2024 عن العائدين في الجمهورية العربية السورية، وثقت المفوضية التحديات الخاصة التي تواجهها النساء اللواتي عُنّ بدون أزواجهن المفقودين⁽⁷⁹⁾.

(76) انظر: www.cbp.gov/newsroom/stats/border-rescues-and-mortality-data و www.wola.org/2024/03/weekly-u-s-mexico-border-update-migrant-deaths-2024-budget-s-b-4.

(77) انظر: <https://www.icrc.org/ar/publication/%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%B4%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%84%D9%88%D8%AB%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D9%84%D8%AD%D8%A9> و <https://shop.icrc.org/the-forensic-human-identification-process-an-integrated-approach-pdf-en.html>.

(78) انظر: www.ohchr.org/en/documents/thematic-reports/accountability-enforced-disappearances-sri-lanka-ohchr-report, paras. 30–44.

(79) انظر: <https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2024/02/syrian-returnees-subjected-gross-human-rights-violations-and-abuses-un>.

84 - وأصدرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان توصيات للدول الأطراف لضمان تمكين الأشخاص المختفين وأسرهم من الحصول على الجبر الكامل وكذلك على الخدمات القانونية والطبية والنفسية وخدمات إعادة التأهيل وحمايتهم من التهديدات والترهيب والمضايقة وأي أعمال انتقامية أخرى⁽⁸⁰⁾. وفي التعليق العام رقم 1 (2023) الصادر عن اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، لاحظت اللجنة أن الدول الأطراف يقع على عاتقها التزام بضمان حصول جميع ضحايا الاختفاء القسري على حقوقهم في معرفة الحقيقة وتحقيق العدالة، والجبر، وضمانات عدم التكرار، بما في ذلك عندما يحدث الاختفاء في سياق الهجرة. وذكرت كذلك أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي واللوجستي اللازم لأقارب الأشخاص المختفين⁽⁸¹⁾.

85 - وواصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقييم احتياجات أسر الأشخاص المفقودين على أساس مبادئها التوجيهية للتقييمات المتعددة التخصصات لاحتياجات الأسر، بالتعاون مع رابطات الأسر، والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمات الحكومية وغيرها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنجزت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدولية تقييمات لاحتياجات الأسر أو حدثتها في الأردن وتشاد والسلفادور وكوت ديفوار ولبنان والنيجر وهندوراس. وفي عام 2023، استهل الصليب الأحمر الفرنسي، بدعم من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تقييماً لاحتياجات الأسر في فرنسا أُجري مع أسر الأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية.

باء - تلبية احتياجات الأسر

86 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر اتباع نهجها القائم على المراقبة⁽⁸²⁾ لتعزيز قدرات الأفراد والأسر على التعامل مع الصعوبات المتصلة باختفاء أقاربهم واستعادة الرفاه الاجتماعي والعاطفي تدريجياً. ونفذت اللجنة برامج المرافقة في أندريجان والأرجنتين والأردن وأرمينيا وأوكرانيا والبرازيل واليوسنة والهرسك وبيرو وجنوب السودان وسري لانكا والسلفادور وصربيا وطاجيكستان والعراق وغواتيمالا والفلبين وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) والكاميرون وكولومبيا ولبنان ونيجيريا وهندوراس. ونفذت اللجنة برامج مماثلة في كوسوفو. وفي جورجيا، سُلِّم برنامج المرافقة بنجاح إلى السلطات الجورجية في عام 2023، مع اضطلاع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدور استشاري.

87 - وفي البرازيل، بناء على توصيات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، أطلقت ثلاث ولايات برامج تدريبية لمراكز مرجعية متعددة التخصصات لأفراد أسر الأشخاص المفقودين في سياق الاختفاء المستمر. وفي الفلبين، شاركت اللجنة مع مجلس التعويضات في مراوي في الدعوة إلى إتاحة حصول جميع ضحايا النزاع، بمن فيهم أسر المفقودين، على تعويضات بموجب قانون التعويضات الخاص بمراوي.

88 - وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، عقدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر المؤتمر الدولي الثالث لأسر المفقودين الذي ضم 700 أسرة من 44 سياقاً في جميع أنحاء العالم. وتواصلت الأسر بشكل مباشر

(80) على سبيل المثال، CCPR/C/CYP/CO/5، الفقرة 18، و CCPR/C/UGA/CO/2، الفقرة 29 (د)، و CCPR/C/BRA/CO/3، الفقرة 36 (ب)، و CCPR/C/LKA/CO/6، الفقرة 13 (ب)، و CCPR/C/PAN/CO/4، الفقرة 10، و CCPR/C/EGY/CO/5، الفقرة 26 (د).

(81) CED/C/GC/1، الفقرات 42 و 44 و 46.

(82) A/75/306، الفقرة 92.

مع نظيراتها بشأن الكيفية التي يمكن بها أن تنظم نفسها وتتواصل بمزيد من الفعالية مع المسؤولين عن تقديم إجابات. وأتاح المؤتمر أيضا أول فرصة لتبادل الآراء بين الأسر والدول الأعضاء في التحالف العالمي من أجل المفقودين. وفي حزيران/يونيه 2024، استضافت سويسرا اجتماعا لمجلس الأمن عُقد بصيغة آريا بشأن الأشخاص المفقودين وشارك التحالف العالمي في رعايته.

جيم - الوضع القانوني للأشخاص المفقودين

- 89 - ينبغي أن توضح القوانين المحلية الوضع القانوني للمفقودين، بسبل منها إرساء الأحكام المنظمة لإعلان الشخص المعني غائبا أو مفقودا، حتى تتمكن أسرة المفقود من الحصول على الاستحقاقات الاجتماعية والمالية ويتسنى لها إدارة شؤونه دون اشتراط إعلان وفاته رسميا⁽⁸³⁾.
- 90 - وعلى سبيل المثال، ذكرت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري في تقريرها عن زيارتها إلى العراق، في سياق تناولها لمسألتها الجبر وتقديم الدعم للضحايا، أن شرط الحصول على شهادة وفاة يجب إلغاؤه نهائيا من جميع الإجراءات إلى أن يتضح مصير الشخص المختفي بشكل كامل، والاستعاضة عنه بإصدار إعلانات الغياب بسبب الاختفاء⁽⁸⁴⁾.
- 91 - واعتمدت كوت ديفوار في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 قانونا بشأن المركز القانوني للأشخاص المفقودين والحقوق ذات الصلة⁽⁸⁵⁾. وأفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأن السلطات في بيرو تعمل على تحديث المتطلبات القانونية لكي تيسر حصول أسر المفقودين على شهادة غياب.
- 92 - وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أقرت إسرائيل قانونا وطنيا لتوفير تعويضات مالية واستحقاقات أخرى لأسر الأشخاص المحتجزين كرهائن أو مفقودين، التي ستظل تتلقى هذه الاستحقاقات طالما ظل أفراد منها في عداد المفقودين أو الرهائن⁽⁸⁶⁾.

تاسعا - الاستنتاجات والتوصيات

- 93 - تواصل الدول وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة اتخاذ إجراءات بشأن الأشخاص المفقودين، بسبل منها اعتماد قوانين، وتنفيذ تدابير لتوضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم، وضمان استخراج الرفات وتحديد هويات أصحابها بوسائل الطب الشرعي، واعتماد تدابير لتلبية احتياجات أسر المفقودين. ولا يزال تفشي ظاهرة الأشخاص المفقودين، بمن فيهم الأطفال، وأثره على الأسر يشكل مصدر قلق بالغ. وتؤكد من جديد توصيات الأمين العام السابقة⁽⁸⁷⁾.
- 94 - وينبغي أن تتيح الدول مشاركة أسر الأشخاص المفقودين بصورة مجدية وأن توفر لهم المعلومات، دون تمييز وأينما كانوا يقيمون، في جميع مراحل البحث، وفي التحقيق المتعلق باختفاء

(83) انظر أيضا A/73/385، الفقرة 69.

(84) CED/C/IRQ/VR/1 (Recommendations)، الفقرة 118.

(85) كوت ديفوار، القانون رقم 885-2022 المؤرخ 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

(86) إسرائيل، قانون التعويض لأفراد أسر المفقودين أو المختطفين في الأعمال العدائية أو الحرب، 5774-2023.

(87) A/77/245، الفقرات 80-83، و A/75/306، الفقرات 98-101، و A/73/385، الفقرات 77-79.

أحبائهم. وينبغي أن تكفل الدول حماية أسر الأشخاص المفقودين وجميع الأفراد المشاركين في عمليات البحث والتحقيق والمساءلة، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والمحامون، من التهديدات والعنف.

95 - وينبغي أن تعتمد الدول تدابير بشأن الأشخاص المفقودين تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للمفقودين وأسرتهم. ويتطلب ذلك أمورا منها الاعتراف بالآثار المتباينة على النساء والفتيات عند اختفائهن أو اختفاء أقاربهن ومعالجة هذا الأثر، والاعتراف بالدور المركزي الذي يؤديه في البحث.

96 - وينبغي أن تعزز الدول قدرة مؤسسات الطب العدلي على أن تقوم على نحو كاف بتوثيق حالات جميع الأشخاص المتوفين مجهولي الهوية وكفالة التصرف في جثامينهم بطريقة كريمة وقابلة لاقتفاء الأثر، وإضفاء طابع مركزي على المعلومات ذات الصلة بغرض مقارنتها بالمعلومات المتعلقة بالأشخاص المفقودين وتحديد هوياتهم وإعادة جثامينهم إلى أسرهم في نهاية المطاف.

97 - وينبغي أن تنشئ الدول مكاتب استعلام وطنية أو كيانات معادلة لها في وقت السلم في إطار استراتيجية تأهب أوسع نطاقا للحيلولة دون اختفاء الأشخاص في سياق النزاعات المسلحة، وذلك عن طريق توفير معلومات عن مصير الأشخاص المتحفظ عليهم لديها حتى يتسنى إبلاغ أسرهم بمصيرهم، بما يتماشى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني.

98 - وتشجّع الدول مرة أخرى على أن تصبح أطرافا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وكذلك في البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني الملحقين باتفاقيات جنيف لعام 1949. وتشجّع الدول أيضا على إدماج أحكام هذه الصكوك في قوانينها المحلية وضمان تنفيذها تنفيذا كاملا.